

ظاهرة المثلية الجنسية
التهديد المهدق بكيان الأسرة واستقرارها
Homosexuality phenomenon
Current imminent to the family's entity and stability



شريعة سوماتي

جامعة الجيلالي بونعامة c.soumati@univ-dbkm.dz



تاريخ النشر: 2023-04-26

تاريخ القبول: 2023-04-22

تاريخ الإرسال: 2023-04-11

ملخص :

تعد ظاهرة المثلية الجنسية من أهم الظواهر التي تهدد أمن الأسرة واستقرارها، لاسيما بعد انتشار هذه الظاهرة في العالم العربي، وانتقال دعائها من مرحلة الدفاع إلى الهجوم، وتحديثهم للقوانين والشرائع التي تحرم هذا الفعل وترجمه. وان كنا في هذه الدراسة لن نناقش الجدل القائم حول المثلية وارتباطها بحقوق الكائنات لكوننا نؤمن إيماننا قاطعا بحرمة الظاهرة شرعا وضرورة تجريمها قانونا . إلا اننا اثنا أن نسلط الضوء على هذه الظاهرة وأثارها الوخيمة على الأسر والمجتمعات ودور القوانين الوطنية في مكافحتها، لاسيما بعد ازدياد عدد المثليين في الجزائر وخروجهم إلى العلن وغزوهم مواقع التواصل الاجتماعي وحصولهم على دعم أممي ودولي لقضيتهم واعتراف بحقوقهم، وهو ما يشكل تهديدا ومساسا خطيرين بأمن الأسرة واستقرارها. الكلمات المفتاحية : المثلية ، الشذوذ الجنسي ، القانون ، الأسرة

Abstract:

Homosexuality is one of the most important phenomena threatening the security and stability of the family, especially after the spread of this phenomenon in the Arab world, the transition of its pretext from

defence to attack, and their defiance of laws and laws that prohibit and criminalize this act.

If in this study we will not discuss the debate about homosexuality and its association with the rights of the Kansans because we firmly believe in the inviolability of the phenomenon and the need to criminalize it legally. However, we have been impressed to highlight this phenomenon and its dire effects on families and societies and the role of national laws in combating it, especially after the increase in the number of gay people in Algeria, their outreach, their invasion of social media sites, their access to international and international support for their cause and the recognition of their rights, which constitutes a serious threat to the family's security and stability.

Keywords: homosexuality, homosexuality, law, family

1- المؤلف المرسل: شريفة سوماتي، الإيميل: khayra895622@gmail.com

مقدمة :

تعد المثلية الجنسية أو ما يسمى اختصارا بمجتمع (الميم) ظاهرة قديمة قدم وجود الإنسان، كما أنها لا ترتبط بمجتمع أو دين معين، بل أنها مرتبطة بكل الثقافات، وهي من أهم الظواهر التي تهدد أمن الأسرة واستقرارها، لاسيما بعد انتشارها في العالم العربي، وانتقال دعائها من مرحلة الدفاع إلى الهجوم،¹ وتحدي ممارسوها للقوانين والشرائع التي تحرم هذا الفعل وتجرمه وقد ازدادت الظاهرة تهديدا لأمن الأسر وكيانها واستقرارها لاسيما بعدما تحقق الاعتراف للمثليين بالحق في تكوين أسر مثلية موازية للأسر الطبيعية، كما استطاع أنصار المثلية الجنسية أن يقيموا موضوعهم ضمن موضوعات حقوق الإنسان.²

وان كنا في هذه الدراسة لن نناقش الجدل القائم حول المثلية وارتباطها بحقوق الإنسان لكوننا نؤمن إيماناً قاطعاً بحرمتها وضرورة تجريمها، إلا أننا أثّرنا أن نسلط الضوء على مفهوم المثلية الجنسية وما يختلط به من مفاهيم، والتعرف على أثارها الوخيمة على استقرار الأسرة .

حيث تكمن أهمية هذا البحث، لاسيما بعد ازدياد عدد المثليين الذي يعيشون في السر في الدول التي تجرمها، بل أن الأمر تطور في السنوات الأخيرة خصوصاً في الجزائر، فبعد أن كانت الظاهرة بدايتها محتشمة، إلا أنه سرعان ما عرفت انتشاراً واسعاً، حيث تمكن عدد كبير من المثليين في الجزائر من الخروج إلى العلن وغزو مواقع التواصل الاجتماعي، واكتسبوا شهرة واسعة، مما ساهم في الترويج لهذه الظاهرة والتحريض عليها. واستمرت هذه الجراءة، خاصة بعد محاولة إنشاء جمعية بتسمية " ألوان" من طرف مجموعة من الشباب المثليين والمثليات، التي تحاول أن تنشط من أجل تغيير أوضاع المثليين والدفاع عن أفراد مجتمع الميم في المغرب العربي ، وانتشار ألوان قوس قزح التي ترمز إلى الجنس المثلي وغزوها الأسواق في شكل ألعاب وأدوات مدرسية وملابس خاصة بالأطفال، ووصل الأمر إلى غزوها البيوت بعد تسجيل حالات نسخ للقران الكريم تحمل هذه الألوان وهو الأمر الذي يستدعي دق ناقوس الخطر والالتفاف حول منع هذه الظاهرة الغريبة على قيمنا ومعتقداتنا وأعرافنا .

ولقد تأجج موضوع المثلية الجنسية في العالم إبان العقدين الأخيرين من القرن الماضي، وازداد تأججاً مع إطلاقة الألفية الحالية، وأصبحت له أصداء لا يمكن تجاهلها من الناحية القانونية، فثمة ثورة على تشريعات الدول التي تُجرّم المثلية الجنسية، وغزا موضوع المثلية الجنسية وثائق الأمم المتحدة، وتم تأييد إلغاء تجريم المثلية الجنسية من لجان الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان وتصدت المحاكم في العديد من الدول للقوانين التي تُجرّم المثلية الجنسية وقضت بعدم

دستوريتها بزعم انتهاكها لحقوق الإنسان، وطرح موضوع المثلية الجنسية بشكل صريح في المؤتمرات الدولية والإقليمية.

أمام هذه المساعي لطائفة المثليين في إيجاد مكان لهم، نعتقد أن الوضع لابد من معالجته لإعادة الأمور إلى نصابها، والحفاظ على كيان الأسرة واستقرارها .

وعليه فإن الاشكالية الرئيسية في هذه الدراسة تتمثل في :

ماهي الآثار السلبية التي توقعها ظاهرة المثلية الجنسية على الاستقرار الأسري؟ وماهو موقف القوانين الوطنية لاسيما منها العربية في ظل الضغط الدولي المتزايد لهيئة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية على قبول الظاهرة والاعتراف بحقوق المثليين؟

للإجابة عن هذه الأسئلة ارتأينا اتباع منهج وصفي يتناسب مع طبيعة الموضوع اذ أن الظاهرة وإن كانت قديمة غير أنها تعد من الطابوهات الاجتماعية، لذا فإن المنهج الأول الملائم لهذا البحث هو المنهج الوصفي، كما أننا سنستعين بالمنهج التحليلي لأجل تحليل بعض النصوص القانونية المعتمدة عليها في هذه الدراسة، وفق خطة مكونة من محورين أساسيين وتجدر بنا الإشارة الى أنه من الصعوبات التي وجدها في إعداد هذه البحث أن الدراسات الأكاديمية المعالجة للموضوع شبه منعدمة وهو ما اضطرنا الى الاعتماد على المواقع الالكترونية بدرجة كبيرة .

1 المحور الأول : مفهوم المثلية الجنسية

تقتضي منا الدراسة في هذا المحور التطرق إلى تحديد المقصود بالمثلية الجنسية نظرا لتشابهها ببعض المصطلحات المشابهة (أولا) ثم أساس تحريمها في الشريعة الاسلامية (ثانيا) وأخيرا تحديد اثارها على الأسرة في المجتمع (ثالثا) أولا : مفهوم المثلية بين جدلية التسمية وجدلية الوصف

وردت في اللغة العربية الفاظ وعبارات كثيرة استخدمت في التعبير عن المثلية الجنسية كان أولها مصطلح الشذوذ الجنسي الذي جمع عدة أنواع، كاللواط، المساقاة، اتیان البهائم، جماع الأموات. وغير ذلك من الألفاظ التي تعبّر عن فعل واحد من أفعال الشذوذ، أما استخدام عبارة الشذوذ الجنسي للدلالة على هذه الأفعال مجتمعة، فقد جاء مع الانفتاح الفكري في الغرب، وما نتج عنه من علوم عنيت بتحليل بعض الظواهر الاجتماعية المنتشرة في المجتمعات وبيان أسبابها ونتائجها. ومن هذه العلوم علم النفس الذي ساوى بين لفظة الشذوذ والانحراف، واعتبر بأن الشاذ أو المنحرف "هو الذي يمارس انحرافات أو صور نشاط تناسلي ليس في اتفاق مع الثقافة أو الأعراف العامة لمجتمعه أو دولته على أن هذا التعريف " للشذوذ الجنسي" لم يبق على حاله، فمع بدء الدعوات إلى التعاطف مع الشاذين جنسيا في العالم، بدأت تغيب عبارة "الشذوذ الجنسي" من كتب علم النفس وتم استبدالها بعبارة "المثلية الجنسية"، وهي تعريب للمصطلح الإنكليزي . Homosexuality وكذلك حصل هذا التبديل في الطب العصبي، الذي كان حتى سنة 1953 م. يصنف الجنسية المثلية على أنها نوع من الاضطراب الجنسي لشخصية مصابة بمرض عقلي "psychopathic personality"، إلا أنه واثّر تحرك بعض الناشطين المؤيدين للشذوذ الجنسي، تم حذف مصطلح الجنسية المثلية من دليل الأمراض العقلية ليوضع مكانه " اضطراب في التوجه الجنسي sexual orientation disturbance " ³.

وتجدر بنا الإشارة إلى أن الجانب المؤيد يستعمل لفظ "المثلية الجنسية"؛ لأنه يخلو من الوصم والتمييز ضدهم، يستعمل الجانب المُكرّر لفظ "الشذوذ الجنسي" بوصفه اللفظ الوحيد الدالّ والمُعَبّر عن هذا الفعل؛ لأنه شذوذ عن الفطرة، أما تسمية اللواط فقد ارتضاها عامّة العلماء عبر التاريخ من غير خلاف نعرفه؛

ونجد هذا في فروع مختلفة كاللغة والتفسير والحديث والفقه وأصول الفقه وغيرها

أما من حيث الوصف في السنوات الأخيرة فقد تغير هذا المفهوم، حيث اعتبرت بعض الأبحاث أن المثلية الجنسية أمر طبيعي و"فطري" لدى البشر. تمثل هذه الأبحاث أو الأخبار الإعلامية إحدى المرتكزات الرئيسية التي يقوم عليها الخطاب الإلحادي الذي يروج بأن المثلية الجنسية ليست علة أو مرضاً عضوياً أو خللاً نفسياً، وإنما هي خيار مشروع للغاية لأنها طبيعة موروثة في الحمض النووي البشري يولد بها الإنسان ولا يمكن إزالتها منه⁴

حسب الدكتور محمد حسن غانم تعني المثلية ممارسة الجنس بين ذات الجنس، حيث يشعر الممارس هنا بالفرق لممارسته لهذا الفعل بين المرأة والرجل حيث أن هذا الأخير هو الذي يوقظ أحاسيسه ويحرك عواطفه، لذا فقد لا ينفصل الطرفان وتنشأ بينهما رابطة قوية تصل إلى مشاعر الغيرة والرغبة في الزواج⁵

ثانياً: تحريم المثلية في الشريعة الإسلامية⁶

تجدر الإشارة أن الديانات الثلاثة المنحدرة عن إبراهيم عليه السلام ترفض وتدين وتحذر من المثلية الجنسية، لاسيما منها الشريعة الإسلامية التي حرّمت هذا الفعل وجعلته كبيرة من كبائر الذنوب التي يعاقب عليها فاعلها بأشدّ العقوبات، كما انعقد إجماع علماء المسلمين من كافة المذاهب على ذلك، وقد استدلل العلماء على تحريم (الواط)، و(السحاق) من القرآن الكريم والسنة المطهرة:

فمن القرآن قوله تعالى: «وَلَوْطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ» (الأعراف: ٨٠)، وقوله تعالى: «اتَّاتُوا الذُّكْرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ» (الشعراء: ١٦٥)، وقوله تعالى: «وَلَوْطًا أَتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ تَعْمَلُ الْخَبَائِثَ ۖ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمٍ فَاسِقِينَ»

(الأنبياء: 74)

ومن السنة النبوية: ما روى ابن عباس أن النبي (ص) قال: «لا ينظر الله إلى رَجُلٍ أتى رَجُلًا أو امرأة في الدِّبره»، وقال (ص): «من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول بها»، وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله "لعن الله سبعة من خلقه، فردّ رسول الله(ص) على كل واحد ثلاث مرّات، ثم قال: ملعون ملعون ملعون من عمل عمل قوم لوط" وعن جابر قال: قال رسول الله (ص): «إنّ أخوف ما أخاف على أمتي عمل قوم لوط»، وعن أبي هريرة عن النبي (ص) قال: أربعة يُصبحون في غضب الله ويمشون في سخط الله، قلتُ: ومن هم يا رسول الله؟ قال: المتشبهين من الرّجال بالنساء، والمتشبهات من النساء بالرّجال، والذي يأتي البهيمة، والذي يأتي الرّجال، وقال (ص) محذرا أمته من هذا الفعل الشنيع: وإذا استحلّت أمتي سنّا فعلهم الدّمار: إذا ظهر فيهم التّلاعن، وشربوا الخمر، ولبسوا الحرير، واتّخذوا القيان، واكتفى الرّجال بالرّجال، والنّساء بالنّساء.

وعن عبد الله بن عمر قال: أقبل عليّنا رسولُ الله (ص)، فقال: يا معشر المُهاجرين، خمس إذا ابتليتم بهنّ، وأعوذ بالله أن تُدرّكوهُنّ: لم تظهر الفاحشة في قوم قطّ حتّى يُعلنوا بها إلّا فشا فيهم الطّاعون والأوجاع التي لم تكن مضت في أسلّتهم الذّين مضوا..“.

ولقد اتفق فقهاء الشريعة الإسلامية على تحريم المثلية الجنسية الأنثوية (السحاق)، واستدلوا عليه بقوله تعالى: (وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ (5) إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ (6) فَمَنْ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ) «المؤمنون: ٥-٧»، فلما كانت المرأة لا تحلّ إلا لزوجها؛ فإنه يحرم عليها إباحة فرجها أو جسدها لغير زوجها، سواء أكان رجلاً أو امرأة.

من جهة أخرى ذهب بعض العلماء إلى أن حكم اللواط كحكم الزنا، وإن اختلفوا نسبياً في تحديد العقوبة، فمذهب الإمام مالك يرى بأن عقوبة اللواط الرجم مطلقاً

سواء كان الفاعل أو المفعول به محصنين أو غير محصنين، وفي مذهب الشافعي وأحمد ثلاثة آراء :

- أن اللواط حكمه حكم الزنا، فيعاقب اللائط والملوط به بعقوبته فمن كام محصنا رجم ومن لم يكن محصن جلد وضرب.
- أن اللائط هو الذي يرجم، أما الملوط بع فلا يرجم وإنما يجلد ويضرب في كل الأحوال

- أن عقوبة اللائط والملوط به القتل في كل الأحوال⁷ وعليه يتبين لنا كيف أن الشريعة الإسلامية تقوم على تحريم المثلية الجنسية، أما العقاب عليها فقد استنبط الفقهاء أحكاماً مختلفة ضد المثليين تتأرجح بين الإعدام والجلد والتعزير، اذن فالمثلية الجنسية خطيئة واختيار وليست نتيجة خلل في التطور النفسي، والانحدار السلوكي، وعدم النضج في الشخصية، وانعدام الشعور بالقيمة ، وأن المثلية ليس لها أي علاقة بالتكوين البيولوجي الخاص بالإنسان، ولا يوجد أي جينات تسبب المثلية طبقاً لما أكدته الأبحاث العلمية الدقيقة ، لذلك لا يمكن الاعتراف بها ولا يمكن اعتبارها مشروعاً، ومرفوضة تماماً لأنها تخالف الطبيعة التي خلقنا الله عليها وفيها إهانة للنفس البشرية. ناهيك عن جملة من الآثار السلبية الأخرى على الأسرة التي سنتناولها في العنصر الموالي.

ثانياً : آثار المثلية على استقرار الأسرة

الأكيد أن للمثلية آثار سلبية جمة استقرار الأسرة نوردتها فيما يلي:

أ- المثلية عامل في التهديد بتغيير المفهوم الحقيقي للأسرة ووظائفها

الأسرة كما هو معروف في الأدبيات التربوية والاجتماعية هي مؤسسة تنشئة اجتماعية أقامها المجتمع من وظائف متعددة بيولوجية ونفسية واجتماعية وعقلية ولغوية وتربوية، بل حتى صحية وقضائية. فلقد كانت الأسرة بحق اللبنة الأساسية في المجتمع. فهي الوحدة الاجتماعية الأولى التي تهدف إلى المحافظة

على النوع الإنساني وتقوم على المقتضيات التي يرتضيها العقل الجماعي والقواعد التي تقرها المجتمعات المختلفة"، والأسرة بهذا المفهوم هي التي تتكون من زوجين (رجل وامرأة) برابطة شرعية وقانونية، وتتكون كذلك من الأبناء.

أما بحسب مفهوم المثليين: فبما أنهم يرون أنه من الطبيعي أن يوجد رجل متأنث أو يتوهم أنه امرأة، وبالتالي فإنه يحق له الزواج من رجل، أو امرأة ذكورية ترى نفسها ذكرا، وبالتالي فإنه يحق لها الزواج من امرأة، فبذلك يكون مفهوم الأسرة لدى المفهوم الجندري: أن تتكون من شخصين (رجلين) أو (امرأتين)، وأن تتكون من أبناء بطريق غير شرعي أو غير قانوني، كأبناء الزنى، وأبناء بالتبني، أو غير ذلك، فأي أسرة هذه التي سنتشأ من هذا الأساس الفاسد؟ وأي قيم وأخلاق ستورث؟⁸

يحسب ما ذكر في كتاب (الأسرة وتحديات المستقبل)، والذي يعتبر من مطبوعات هيئة الأمم المتحدة، حيث ذكر فيه: "بأنه يمكن تصنيف الأسرة إلى 12 شكلا ونمطا!!" وهو البند الخامس عشر الذي ذكر في مؤتمر بكين، وفي ذلك مصادمة واستهانة متعمدة بالفطرة، وطبيعة الخلق، ولناموس الكون، وكذلك مصادمة وهدم للأسرة في حقيقتها واستقرارها بناء على إرادة الله في إقامة الأسرة التي هي نواة المجتمع.⁹

وبالتالي فإن المفهوم الحقيقي للأسرة مهدد بالتغير في القرن الواحد والعشرين حيث أن انتشار المثلية سيجعل من الأسرة مجرد : " ناس يعيشون مع بعضهم ويحب بعضهم بعضا. People who live together and love each other"¹⁰ والأكد أن هذا التغيير سيصاحبه تغير في وظائف الأسرة في جميع المجالات لاسيما على مستوى تربية الأولاد ، فإن كانت بعض الدول تسمح

بالزواج المثلي وبتبني أطفال لتربيتهم نظراً لاستحالة الحمل، فإن الأطفال الذين يتم تبنيهم سيكتسبون نفس السلوكات المثلية ليمارسوها في المستقبل

ب- المثلية اعتداء على الفطرة السليمة وتفويض للأسرة :

خلق الله تعالى هذا الكون وجعله قائماً على قاعدة كونية تسمى قاعدة الزوجية فقال تعالى سُبْحَانَ الَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا مِمَّا تُنْبِتُ الْأَرْضُ وَمِنْ أَنْفُسِهِمْ وَمِمَّا لَا يَعْلَمُونَ * (يس: ٣٦)، وقال تعالى (وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ) «الذاريات: ٤٩»، وعلى هذه القاعدة يسير هذا الكون بما فيه من الجمادات والحيوانات والنباتات والإنسان، فالذرة تتكون من إلكترون وبروتون، والحيوانات والنباتات فيهما الذكر والأنثى، والكهرباء فيها الموجب والسالب. والإنسان أيضاً خلقه الله تعالى من ذكر وأنثى (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى الْحَجَرَات: ١٣)، (وَيَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً ، النساء: ١)، وجعل الرجل يسكن إلى المرأة، والمرأة تسكن إلى الرجل) :هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ) « البقرة: ١٨٧)، هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا) «الأعراف: ١٨٩)، فهذا الميل الفطري بين الجنسين هو الأصل في الإنسانية، وهو السبيل لاستمرار الحياة البشرية وبقاء النوع الإنساني على الأرض، لأن الله تعالى جعل التناسل بملاقاة الرجل بالمرأة (والله جعل لكم من أنفسكم أزواجا وجعل لكم من أزواجكم بنين وحفدة ورزقكم من الطيبات، (النحل: ٧٢)

فمن خالف هذه القاعدة الكونية وأراد أن يستغني بمثله عن الجنس الآخر؛ فقد خالف الفطرة الإنسانية السليمة، وحكم بانتهاء البشرية بعد جيل أو جيلين، لعدم تحقق التناسل بين المتماثلين.

إن استغناء الرجل بمتله، واستغناء المرأة بمتلها، مُضادّ للفطرة الإنسانية السوية، وكل ما يُضاد الفطرة فلا مصلحة من ورائه، لا للإنسان ولا لغيره من الأحياء. ومن هنا فإن المثلية الجنسية التي ينادي بها الغرب حالياً؛ ضد مصلحة الإنسان ومستقبله¹¹.

ت- ارتفاع نسبة العنوسة وحالات التفكك الأسري في المجتمع :
إن المناداة بالمثلية الجنسية تعنى تقويض عرى الأسرة المسلمة وتغيير أشكالها الفطرية المكوّنة من امرأة ورجل وأطفال، إذ أن ممارسة الشذوذ تؤدي إلى عزوف الشباب عن الزواج الشرعي، كما يُسهم في زيادة نسبة المشكلات الاجتماعية، من عنوسة وطلاق وخيانة وعجز جنسي.

ث- انتشار الأمراض الجنسية المعدية والأمراض النفسية
تعتبر المثلية الجنسية من الأسباب الرئيسية لتفشي الأوبئة والأمراض الخطيرة وانتقالها في أوساط الشباب والمرافقين، حيث تعتبر مرض نقص المناعة الإيدز والأمراض الزهرية الأخرى التي تنتشر بين الشواذ، إضافة إلى الأمراض الجسدية مثل الوباء الكبدي. كما أنه منذ سبع سنوات تقريباً انتشر التحذير من خطر إصابة الشواذ بنوع فتاك وجديد من البكتيريا ينتقل عبر التلامس الجسدي في العلاقات الجنسية الشاذة، سميت ب: " البكتيريا اكلة لحوم البشر " تعرف اختصاراً ببكتيريا MRSA حيث تفوق نسبة إصابة الشواذ بهذا النوع من البكتيريا مقارنة بغيرهم بثلاثة عشرة مرة، كما أن هذه البكتيريا مقاومة لأغلب المضادات الحيوية المعروفة¹²

أما الاضطرابات النفسية التي تصيب المثليين فيقول : "جون وايت " المثليون جنسياً على العموم ليسوا أشخاصاً سعداء وذلك لأنهم مهما كان نضالهم ضد التمييز واضحاً إلا أنهم لن يحصلوا على قبول أو تفهم أغلب نسبة في المجتمع الذي يعيشون فيه، وهم غير سعداء لأنهم غالباً ما يعانون من شعور بالوحدة

والرفض، وأحيانا من قبل أصدقائهم المثليين فإذا كانت التقلبات والخيانات الزوجية تنزل كارثة بالمجتمع القومي فإن تأثيرها أكبر بكثير على مجتمع المثليين، ناهيك عن أشكال أخرى من الأمراض النفسية التي تولد لديهم حالة من عدم الاستقرار النفسي والخوف والقلق المستمرين¹³

المحور الثاني : المثلية الجنسية بين الرفض والقبول

إن الآثار السلبية للمثلية على الاستقرار الأسري تستدعي تدخلا تشريعيا حاسما ومستعجلا لمجابهة الظاهرة، غير أن الأمر ليس بهذه البساطة، إذ أن هناك تأرجح واضح في موقف القوانين إزاء الظاهرة يتأرجح بين القبول والرفض (أولا) في حين أن هناك مطلبا داعما للظاهرة من طرف منظمة الأمم المتحدة وبعض المنظمات الأخرى التي لها تأثيرات كبيرة على الحركات التشريعية في دول العالم (ثانيا)

أولا : قصور قوانين الدول العربية في مجابهة المثلية

تعد المثلية جريمة في معظم منطقة الشرق الأوسط ، غير أن ما يميز هذه التشريعات كما سوف يتم بيانه أنه لا يوجد نصوص صريحة وقائمة بذاتها تجرم الجنسية المثلية وتحدد أركانها بدقة تطبيقا لمبدأ الشرعية الجنائية، وإنما توجد نصوص قانونية تتضمن إشارات مباشرة أو غير مباشرة تتعلق بالميل الجنسية الشاذة وتتفاوت في معالجتها للظاهرة ، وفيما يلي بعض النماذج من هذه التشريعات

أ- في القانون المصري :

طبقا لما نصت عليه المادة الأولى من القانون المصري رقم 10 لسنة 1961 بخصوص ممارسة الدعارة والفجور فقد نصت على ان :
" كل من حرض شخصا ذكرًا كان أو أنثى على ارتكاب الفجور أو استدرجه أو أغواه بقصد ارتكاب الفجور أو الدعارة يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة ولا تزيد عن ثلاث سنوات وبغرامة من مئة جنيه إلى ثلاثمئة جنيه

في حال إذا كان من وقعت عليه الجريمة لم يتم من العمر الحادية والعشرين سنة ميلادية تكون العقوبة لمدة لا تقل عن سنة والتي لا تزيد هن 5 سنوات " يبدو لنا جلياً أن المشرع المصري وأن عاقب على الدعارة التي يعرف معناها للعام والخاص إلا أنه لم يحدد المقصود بالفجور، كما أنه يحدد الفرق بين الدعارة والفجور¹⁴ كما أن حالات المثلية ربما تفلت من العقاب طالما لا يوجد نص صريح يجابه الظاهرة فلا جريمة إلا بقانون
ب- في القانون الكويتي :

تضمن القانون الكويتي رقم 16 لسنة 1960 تجريماً صريحاً لأفعال الشذوذ الجنسي ، وهذا ما ورد في الباب الثاني من قانون الجزاء الكويتي حيث نصت المادة 193 منه " إذا واقع رجل رجلاً آخر بلغ الحادية والعشرين وكان ذلك برضائه عوقب كل منهما بالسجن مدة لا تزيد عن سبع سنوات" ويظهر لنا جلياً هنا أن المشرع الكويتي بالرغم من أنه شدد العقوبة المرصودة، إلا أنه يلاحظ قصور النص القانوني في معالجة ظاهرة المثلية الجنسية، إذ أنه فصرها فقط على الرجال دون النساء أي أنه استثنى المساحقة من نطاق التجريم، كما أنه لم يشمل التجريم الرجال الذين لم يتجاوزا سن الرشد المقرر ب 21 سنة .

ت- في القانون السعودي : تعد المثلية ظاهرة مجرمة في القوانين السعودية، وفقاً لماء جاء في الدين الإسلامي من تحريم لهذه العلاقات ووفقاً للأعراف والعادات الاجتماعية، ويعاقب عليها وبالنسبة إلى الرجل المتزوج، والعقوبة هي القتل رجماً، بينما يعاقب الرجل غير المتزوج بمئة جلدة وسجن لمدة عام، وبالنسبة إلى غير المسلم، الذي يرتبط بعلاقة مثلية مع مسلم، فيعاقب بالقتل رجماً أيضاً، بموازاة ذلك، تحرم العلاقات خارج الزواج أيّاً كان شكلها . كما أن الحكومة لا تعترف بأي حقوق للمثليين ولا تسمح بالقيام بجراحة إعادة تحديد الجنس في المملكة، ولا تسمح للناس بالحصول على مستندات قانونية جديدة لتغيير جنسهم في

مستنداتهم. كما هو الحال مع المثلية الجنسية، كما تم استصدار العديد من المراسيم الملكية والتي تهدف إلى إدراج المثلية ضمن الجرائم التي تستدعي الاعتقال والاحتجاز. بالإضافة إلى المرسوم الملكي الصادر رسمياً عن هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والذي له الحق والسلطة في اعتقال واحتجاز الأشخاص الذين ينتهكون تقاليد الدين الإسلامي ومقتضياته، بما في ذلك العلاقات المثلية ولبس الملابس المغايرة وما إلى ذلك. وما زالت المثلية الجنسية أحد الأهداف الرئيسية التي تحاول هيئة الأمر بالمعروف مكافحتها ومحاربة "انتشارها"، جنباً إلى جنب مع حملتها ضد استهلاك الكحول وممارسة السحر¹⁵

ث- في القانون العراقي :

عالج المشرع العراقي ظاهرة المثلية في الباب التاسع " الجرائم المخلة بالأخلاق والاداب العامة " الفصل الأول بعنوان الاغتصاب والواط وهتك العرض حيث نصت المادة 393 في الفقرة 1 على " يعاقب بالحبس المؤبد أو المؤقت ... من لا ط بذكر بغير رضاه " وشدد العقوبة بموجب الفقرة 2 إذا اقترن فعل الاعتداء الجنسي بأحد ظروف التشديد .

ويلاحظ أن المشرع العراقي لم يعالج جريمة اللواط بدون رضا التي يكون فيها المجني عليه لم يبلغ من العمر الثامنة عشر كاملة بنص خاص بل أورده في حكم عام.

اما عقوبة اللواط برضا اذا كان من وقع عليه الفعل أتم خمسة عشر ولم يتم الثامنة عشر من عمره فقد أشارت إليها المادة 394 وتكون العقوبة السجن مدة لا تزيد على عشر سنين .

يتضح مما سبق أن المشرع العراقي لم يعتد بالمثلية الجنسية بين البالغين كجريمة بحد ذاتها هذا من جانب، ومن جانب آخر لم يجرم ظاهرة السحاق¹⁶. وهو ما يوجب تدخل المشرع العراقي لتدارك عذا النقص خاصة وان الدولي تحسب على الدين الاسلامي.

ج- في القانون اللبناني :

تحظر المادة 534 من قانون العقوبات اللبناني: "إقامة علاقات جنسية مع ما يخالف قوانين الطبيعة ويعاقب مخالفتها بالسجن لمدة سنة"، رغم المطالبات بإلغاء هذه المادة، فإن السلطات تصر على الاحتفاظ بها، ولكن المجتمع اللبناني يشهد زيادة في تقبل المثلية الجنسية، فلبنان هي واحدة من عدد قليل جداً من البلدان الإسلامية التي تعد فيها جميع الميول الجنسية مقبولة اجتماعياً، ويعد فيها الاعتراف بمثليتك الجنسية شيئاً سهلاً للغاية ولهذا يوجد بها العديد من السكان المثليين جنسياً¹⁷

ح- في القانون الجزائري :

انطلاقاً من المبدأ السائد في الدساتير الجزائرية الذي يعترف بمقتضاه المؤسس الدستوري على أنه: "تحظى الأسرة بحماية الدولة" المنصوص عنه المادة 71 من الدستور الجزائري، لذا فإن هذه الحماية تفرض على المشرع مجابهة كل أنواع التهديدات التي تحيط بكيان الأسرة واستقرارها بما فيها ظاهرة المثلية الجنسية موضوع دراستنا، تبعاً لذلك يعتبر النشاط الجنسي المثلي جريمة في الجزائر ويُعاقب عليه القانون بحسب المادة رقم 338 من قانون العقوبات: «كل من ارتكب فعلاً من أفعال الشذوذ الجنسي على شخص من نفس جنسه يعاقب بالحبس من شهرين إلى سنتين وبغرامة من 500 إلى 2000 دينار. وإذا كان أحد الجناة قاصراً لم يكمل الثامنة عشرة فيجوز أن تزداد عقوبة البالغ إلى الحبس لمدة ثلاث سنوات وإلى غرامة 10000 دينار

وتنص المادة 333 من القانون العقوبات الجزائري على ما يلي: "يعاقب بالحبس من شهرين إلى سنتين وبغرامة من 500 إلى 2000 دج كل من ارتكب فعلاً علانياً مخرلاً بالحياء. وإذا كان الفعل العلني المخرلاً بالحياء من أفعال الشذوذ الجنسي ارتكب ضد شخص من نفس الجنس تكون العقوبة بالحبس من ستة أشهر إلى ثلاث سنوات وبغرامة من 1000 إلى 10.000 دج."

باستقراء هذه المواد يتبين أن المثلية مجرمة في قانوننا الوطني سواء كانت بين الذكور بمعنى اللواط أو بين الإناث بمفعنى السحاق، وارتكابها يؤدي إلى توقيع عقوبات سواء بالحبس أو الغرامة، كما أن إبرام الزواج بين شخصين من نفس الجنس يقع باطلا بطلانا مطلقا ولكل من له مصلحة طلب إبطال الزواج وللنيابة العامة من تلقاء نفسها طلب إبطاله أيضا طبقا للمادة 2 مكرر من قانون الأسرة ، وإن كانت محاولات الزواج المثلي في الجزائر جد محتشمة ولا تبرم بصيغة رسمية، كما أنه غالبا ما يتم وضع حد لها من طرف أجهزة الشرطة

وإن كان قانوننا الوطني قد أحسن في معالجة ظاهرة المثلية مقارنة بالقوانين العربية التي تم الإشارة إليها في هذه الدراسة. لكن تبقى هذه النصوص قاصرة في اعتقادنا المتواضع ، ولا تؤدي الحماية الكافية للأسرة خاصة في ظل التأثيرات الخارجية التي تتعرض لها الجزائر¹⁸، إضافة إلى ظهور أشكال جديدة من الجنسية المثلية التي يتعين دراستها نفسيا وفيزيولوجيا أولا قبل البحث في ضرورة تجريمها¹⁹، وهو ما يتوجب في اعتقادنا المتواضع وضع ترسانة قانونية توضح معالم ظاهرة المثلية والزواج المثلي ودرجاته، حفاظا على قيم المجتمع من الضياع والأسرة من الانفلات والتشتت.

في إطار محاربة المثلية في الجزائر، أطلقت وزارة التجارة شهر يناير 2023 حملة لمصادرة المنتجات التي تحمل ألوان قوس قزح التي ترمز إلى مثلي الجنس، بالمحلات وعلى منصات البيع الإلكترونية لمساسها "بالعقيدة الدينية والقيم الأخلاقية للمجتمع. وقد شملت الرقابة بالتعاون مع مصالح الأمن والدرك الوطني لمنع بيع هذه المنتجات وسحبها من مسار التسويق ومنصات البيع الإلكترونية²⁰

ليست المرة الأولى التي تستهدف السلطات الجزائرية المنتجات التي تحمل ألوان قوس قزح حيث سحبت في صيف 2022 أكثر من 38 ألف منتج من الأسواق، بما في ذلك لوازم مدرسية وألعاب للأطفال الصغار وأكثر من أربعة آلاف نسخة

من القرآن تحمل ألوان المثليين وتم بالموازاة مع ذلك تحقيقات حول وصول هذه الكتب للمكتبات ومن المسؤول حول انتشارها والأهداف من ورائها لغزوها المنازل والمساجد²¹.

ثانيا : تطور موقف الأنظمة الغربية من الاعتراف بالحقوق إلى السماح بالزواج المثلي

تتجه عديد الدول في الآونة الأخيرة إلى الاعتراف بحقوق المثليين والسماح لهم بالزواج، باستثناء بعض الدول التي لاتزال تمنع الظاهرة وتشدّد على مرتكبيها كما هو الأمر بالنسبة لدولة غامبيا حيث يعاقب القانون الصادر سنة 1965 والمعدل في أغسطس 2005 المثلية الجنسية بموجب المادة 144 تحت عنوان " الجرائم المخالفة للطبيعة " الفقرة 1 " أي شخص يقوم بالجماع مع أي شخص ضد نظام الطبيعة ، أو كل شخص يقوم بمجامعة حيوان ...يكون مذنب بجناية وعرضة للسجن لمدة 41 عاما²²

على النقيض من ذلك شرع عدد متزايد من البلدان الأوروبيين زواج المثليين وسط تقدم مطرد في حقوق المثليين والمثليات ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية، حيث أجازت 28 دولة بما في ذلك الولايات المتحدة زواج المثليين ومع ذلك لا يزال زواج المثليين محظوراً في العديد من البلدان²³.

ففي كندا شهد سريان المادة 15 من الميثاق الكندي للحقوق والحريات في عام 1985 تحولاً في حركة حقوق المثليين ، مع انتقال المثليين والمثليات الكندية من التحرر إلى الاستراتيجيات الدينية. وانطلاقاً من قواعد حماية الميثاق ومفهوم ثبات المثلية الجنسية، سرعان ما تطورت الأحكام القضائية بسرعة، بما في ذلك الحقوق التي أجبرت الحكومة الكندية على إضفاء الشرعية على زواج المثليين.

أما هولندا فكانت أول بلد يسمح بزواج المثليين في عام 2001. بعدها بلجيكا عام 2003 وكندا في عام 2005، ثم بدأ الاعتراف أيضاً بزواج المثليين يعرف تطورات متسارعة في العديد من الدول مثل:

السويد والأرجنتين وأيسلندا وأيرلندا والنرويج وإسبانيا والبرتغال والدنمارك وأوروغواي والبرازيل وفرنسا وكولومبيا ونيوزيلندا والمكسيك وإسرائيل (والولايات المتحدة اعتباراً من عام 2016. كما أصبحت جنوب إفريقيا أول دولة إفريقية تضي الشرعية على زواج المثليين في عام 2006، وهي حالياً الدولة الإفريقية الوحيدة التي يكون فيها زواج المثليين قانونياً مع إمكانية تبني أطفال.

أما في إيطاليا فقد ألغى مجلس الشيوخ الإيطالي، في 27 أكتوبر 2021 ، مشروع قانون كان من شأنه أن يجرم العنف وخطاب الكراهية الذي يستهدف الميول الجنسية أو الهوية الجنسية للشخص، مثيراً بذلك جدلاً كبيراً؛ حيث تقرر الإلغاء على اعتبار أن هذا القانون يحد من حرية التعبير ويلحق الضرر بقيم الأسرة الكاثوليكية الرومانية التقليدية، وقد جاء هذا الإلغاء مع إصدار الولايات المتحدة في ذات اليوم أول جواز سفر مع علامة "إكس" على خانة الجنس؛ لتعزيز الحرية والكرامة والمساواة بين جميع الناس، كما ذكرت وزارة الخارجية²⁴ من جهة أخرى تسمح العديد من الدول إلى بمنح اللجوء السياسي إلى الأشخاص ذوي الشذوذ الجنسي خصوصاً الأشخاص الذين لا يجدون ترحيباً في الدول الشرقية . مثل فرنسا، الدنمارك، نيوزلندا ، كندا وإسبانيا.

وقد أثيرت مسألة دستورية الزواج المثلي في بعض التشريعات والتي من بينها القانون الاسباني حيث ينص القانون رقم 13 لسنة 2005 الصادر في أول يوليو 2005 على ان الزواج ينتج أثره بنفس الشروط سواء كان المتعاقدان من نفس النوع او من نوع مماثل ، كما سمح القانون الانجليزي الصادر في 18

نوفمبر 2004 للزوجين المثليين بعد تعديل نوع أحدهما بالاستفادة من المزايا المتاحة للزوجين في الوضع العادي²⁵

ثالثاً: موقف المنظمات من قضية المثلية الجنسية

في سابقة من نوعها وعلى إثر الاعتداءات الجسدية والنفسية المتكررة على المثليين في مختلف دول العالم، فقد صرح الأمين العام للأمم المتحدة أنطونيو غوتيريش في 25 سبتمبر 2018 على أنه : "طالما أن الأشخاص يتعرضون للتجريم والتمييز والعنف على أساس ميلهم الجنسي وهويتهم الجنسية وخصائصهم الجنسية، علينا أن نضاعف جهودنا كي نضع حدًا لهذه الانتهاكات".

لذا فقد طالب بحماية المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية وحاملي صفات الجنسين من العنف والتمييز مجموعة جديدة من القوانين والمعايير المتعلقة بحقوق الإنسان. فالدول ملزمة بفعل القانون بحماية حقوق الإنسان التي يتمتعون بها. وهذه الحقيقة مترسخة تمامًا في القانون الدولي لحقوق الإنسان، وفي الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وغيره من المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان.

وتشمل الالتزامات القانونية الأساسية الواجبة على الدول لحماية المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية حسب ما أعلنه الأمين العام للأمم المتحدة، الالتزامات التالية:

- حماية الأفراد من العنف القائم على كره المثليين ومغايري الهوية الجنسية
- منع التعذيب والمعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة

- إبطال القوانين التي تجرم العلاقات الجنسية المثلية ومغايري الهوية الجنسية
- حظر التمييز على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسية
- حماية حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي للمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية وحاملي صفات الجنسين²⁶

هذا وتقر هيئة الأمم المتحدة يوماً عالمياً "لمناهضة كراهية المثلية الجنسية" (17 أيار) ، تأسيساً على أن مكافحة كراهية المثلية الجنسية هو جزء أساسي من تعزيز حقوق الإنسان للجميع، وأن الالتزام بالعهد الدولي لحقوق الإنسان يفرض الاعتراف بالحقوق للجميع - دون استثناء - وبالحماية التي يستحقون

وقد ركزت الأمم المتحدة على تشريع الشذوذ في عام 1951 م، وتحركت في هذا الإطار إلى أن وقعت ستة وستون دولة في الجمعية العامة للأمم المتحدة بياناً يتعلق برفع العقوبة عن المثلية الجنسية، وكان ذلك في (ديسمبر) عام ٢٠٠٨م، ومن أهم المؤتمرات التي تناولت موضوع الشذوذ مؤتمر القاهرة، والذي عقد في عام ١٩٩٤م، ولم يقتصر الدعم الدولي للشواذ على بعض منظمات الأمم المتحدة، بل اتسع ليشمل بعض الدول والحكومات الغربية التي تقدم التسهيلات للشواذ، ومن ذلك تقديم حق اللجوء السياسي الذي تم الإشارة إليه سابقاً.

في ذات السياق، وفي اجتماع مجلس الاتحاد الأوروبي في (لوكسمبرج) بتاريخ (٢٤ من يونيو ٢٠١٣ م) نوقشت: (المبادئ التوجيهية التعزيز و حماية التمتع بجميع الحقوق الإنسانية للأشخاص المثليين من الجنسين، وذوي ازدواجية الميول الجنسية، والمتحولين جنسياً

أقر المجلس مبادئ توجيهية في هذا الصدد، وجاء في أولى هذه المبادئ ما نصه:

" حقوق المثليين محفوظة بناء على قانون حقوق الإنسان، إلا أن هناك أعمالاً يجب القيام بها غالباً من أجل ضمان التمتع الكامل بحقوق الإنسان للمثليين، فإن لهم نفس الحقوق التي للآخرين، لم ترسم لهم حقوق جديدة، ولا ينبغي أن يُحرّموا شيئاً من تلك الحقوق، وتلتزم الوحدة الأوروبية بمبدأ عالمية حقوق الإنسان، وتؤكد من جديد أنه لا يجب الاستدلال بالقيم الثقافية والتقليدية أو الدينية لتبرير أي شكل من التمييز، بما في ذلك التمييز ضد الأشخاص المثليين"²⁷

خاتمة :

إن خطورة المثلية الجنسية لا تكمن في وجودها بالدرجة الأولى، ولكن تكمن في محاولة نقل التجربة الغربية إلى المجتمعات المسلمة، والسعي لفرضها على المجتمعات الإسلامية كما هي، والدعوة إلى حمايتها تقنياً وتشريعاً، متناسين نتائج انتشار هذه الظاهرة في المجتمعات الغربية، والآثار السلبية الخطيرة التي تركتها على المجتمعات هناك.

فالأمة الإسلامية مستهدفة، وخاصة الأسرة، عن طريق بث السموم الغربية لجعلها شعوباً مستعبدة، ضائعة، مفككة، تسير خلف تحقيق الشهوات والنزوات والمتع، مثلها مثل الإنسان الأوروبي، ما نراه في معظم الدول العربية الآن من انجرار نحو التحرر والعولمة ينذر بأوخم العواقب على المدى المتوسط وال المدى البعيد؛ حيث تبذل جهود حثيثة لتغيير البيئة الاجتماعية الراسخة في المجتمعات العربية والإسلامية ومنظوماتها القيمية المستمدة من الإسلام والمستقرة منذ قرون.

ولقد تبين لنا من خلال هذه الدراسة أن المثلية تحمل بين طياتها مضامين خطيرة، تنسف المعتقدات الدينية، والقيم الأخلاقية، وتدمر الأسرة والمجتمع، وتخالف نعاليم ديننا الحنيف، وإن كانت تلك الجهود تسير ببطء إلا أن هدفها النهائي هو اجتثاث الهوية العربية الإسلامية، والسعي إلى تدمير الأسر المسلمة، وأن تتفاقم المشاكل الاجتماعية والأسرية: كالعنوسة، والطلاق، والإجهاض، وكل مظاهر التفسخ الخلقي والتفكك الأسري، والعنف المجتمعي، والعنف الأسري بكل أشكاله، فهذه الظواهر إفراز طبيعي لثقافة الجندر والعولمة الاجتماعية.

التوصيات :

- التوعية بخطر مفهوم المثلية والمفاهيم المشابهة كالجندر والسحاق والماسوشية وغيرها من أشكال الشذوذ الجنسي الأخرى
- التربية الصحيحة والسليمة للأولاد ومصاحبتهم
- توعية الأسرة لاسيما منهم الآباء والأمهات بضرورة وأهمية التربية الجنسية ضمن الحدود الشرعية
- الاقتداء بالتجارب والخبرات العملية في المحافظة على دور الأسرة
- ضرورة وضع نصوص قانونية واضحة ومتكاملة ومباشرة تجرم كافة أشكال الشذوذ الجنسي .
- على الحكومات العربية خاصة المسلمة عدم الاستسلام للضغوط الدولية أو التطبيع العالمي التي تسعى إلى إقرار التقاف دولي عام يعترف بالمثلية وعدم تجريمها والاقرار بحقوق المثليين وحرياتهم
- الهوامش

- ¹- نهى قاطرجي " ظاهرة الشذوذ في العالم العربي الأسباب النتائج والحل) معروض على الموقع الالكتروني التالي : <http://www.saaaid.net/daeyat/nohakatergi/103.htm>
- ²- رابطة العالم الاسلامي " ظاهرة المثلية الجنسية في الواقع المعاصر " معروض على الموقع الالكتروني التالي : <http://ijtihadnet.net/>
- ³- المرجع نفسه .
- ⁴- المثلية الجنسية ...سلوك مكتسب أم جينات لا نتحكم بها ، معروض على الموقع الالكتروني التالي : <https://www.aljazeera.net/midan/intellect/sociology/201783>
- ⁵- علي بريمة " تطور ظاهرة الجنسية المثلية في المجتمعات الجنسية " مجلة الدراسات والبحوث الإنسانية، المجلد 8، عدد 4، 2020 ، ص 86
- ⁶- أنظر في ذلك - رابطة العالم الاسلامي، المرجع السابق
- ⁷- علي بريمة ، المرجع السابق ، ص 86 نقلا عن فتحي يكن " الإسلام والجنس " ط 2، مؤسسة الرسالة ، ص 58
- ⁸- إسلام ويب " الجندر وما وراء تلك الحكاية المشؤومة " معروض على الموقع الالكتروني التالي : <https://www.islamweb.net/ar/article/227062>
- ⁹- المرجع نفسه
- ¹⁰- مزياني الوناس ، بوسعدة قاسم " الاتصال الأسري ومشكلة التربية الجنسية انموذجا " معروض على الموقع الالكتروني التالي: <https://manifest.univ-ouargla.dz/archives/>
- ¹¹- الجنسية ...سلوك مكتسب أم جينات لا نتحكم بها، الموقع السابق.

- ¹² - مفيدة ميدون " أثر الزواج المثلي على الاستقرار الأسري " مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، عدد 4، 2019 ، ص 24
- ¹³ - المرجع نفسه .
- ¹⁴ - سلام مؤيد شريف " الجنسية المثلية في نطاق القانون الجنائي - دراسة مقارنة " كلية القانون، جامعة الكتاب ، ص 356
- ¹⁵ - أبو جواد " حقوق المثليين في السعودية ' معروض على الموقع الالكتروني التالي : <https://www.marefa.org/>
- ¹⁶ - سلام مؤيد شريف، المرجع السابق ، ص 363
- ¹⁷ - يارا حمادة " ترتيب الدول من حيث عدد الشواذ " على الموقع الالكتروني التالي : <https://www.almrsal.com/post/1087309> أنشأ في 13 مارس 2023 على الساعة 4:22 ، اطلع عليه يوم 2023/02/11 على الساعة 12:22
- ¹⁸ - مفيدة ميدون ، المرجع السابق ، ص 26.
- ¹⁹ - يوجد أنواع عديدة من المثلية الجنسية، منها المثلية الجنسية، المثلية العصابية، الجنسية المثلية الذهانية ، الجنسية المثلية القهرية، الجنسية المثلية الحرمانية ، الجنسية المثلية السكوباتية ، الجنية المثلية الأثرية ... ولكن نوع صفات وخصائص معينة ودرجة ميول جنسي معين .
- ²⁰ - وزارة التجارة الجزائرية تطلق حملة وطنية لمصادرة المنتجات التي تحل ألوان قوس قزح " نشرت في 09 جانفي 2023 على 16:28 اطلع عليها يوم 2023/03/11 على الموقع الالكتروني التالي : <https://www.france24.com/ar>

²¹ - المرجع نفسه

²² - سلام مؤيد شريف، المرجع السابق ، ص 357

²³ - المرجع نفسه

²⁴ - بلالمان إيطاليا يرفض فكرة زواج المثليين " معروض على الموقع الالكتروني التالي :

<https://www.qposts.com/>

²⁵ - سلام مؤيد شريف، المرجع السابق ، ص 359

²⁶ - الأمم المتحدة ، مكتب المفوضي السامي لحقوق الإنسان " لمجة عن المثليات والمثليين

ومزدوجي الميل الجنسي ومغاييري الهوية الجنسانية، وحاملي صفات الجنسين" معروض على

الموقع الالكتروني التالي : [www.ohchr.org/ar/sexual-orientation-and-gender-](http://www.ohchr.org/ar/sexual-orientation-and-gender-identity/about-lgbti-people-and-human-rights)

[identity/about-lgbti-people-and-human-rights](http://www.ohchr.org/ar/sexual-orientation-and-gender-identity/about-lgbti-people-and-human-rights)

²⁷ - رابطة العالم الاسلامي " ظاهرة المثلية الجنسية في الواقع المعاصر ، مرجع سابق .

قائمة المراجع:

أولاً: الكتب

- سلام مؤيد شريف " الجنسية المثلية في نطاق القانون الجنائي - دراسة مقارنة " كلية القانون، جامعة الكتاب

ثانياً : المقالات العلمية

- علي بريمة " تطور ظاهرة الجنسية المثلية في المجتمعات الجنسية " مجلة الدراسات والبحوث الإنسانية، المجلد 8، عدد 4، 2020.

- مفيدة ميدون " أثر الزواج المثلي على الاستقرار الأسري" مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، عدد 4، 2019 ، ص 24

ثالثاً: المواقع الالكترونية

- أبو جباد " حقوق المثليين في السعودية ' معروض على الموقع الالكتروني التالي :
<https://www.marefa.org/>
- مزياني الوناس ، بوسعدة قاسم " الاتصال الأسري ومشكلة التربية الجنسية انموذجا
" معروض على الموقع الالكتروني التالي: <https://manifest.univ-ouargla.dz/archives/>
- نهى قاطرجي " ظاهرة الشذوذ في العالم العربي الأسباب النتائج والحل (معروض على الموقع الالكتروني التالي:

<http://www.saaaid.net/daeyat/nohakaterqi/103.htm>

- يارا حمادة " ترتيب الدول من حيث عدد الشواذ " على الموقع الالكتروني التالي :
<https://www.almrsal.com/post/1087309> أنشأ في 13 مارس 2023
على الساعة 4:22 ، اطلع عليه يوم 2023/02/11 على الساعة 12:22
- رابطة العالم الاسلامي " ظاهرة المثلية الجنسية في الواقع المعاصر " معروض على
الموقع الالكتروني التالي : <http://ijtihadnet.net/>
- المثلية الجنسية ... سلوك مكتسب أم جينات لا نتحكم بها ، معروض على الموقع
الالكتروني التالي :
<https://www.aljazeera.net/midan/intellect/sociology/201783>
- إسلام ويب " الجندر وما وراءه تلك الحكاية المشؤومة " معروض على الموقع
الالكتروني التالي :
<https://www.islamweb.net/ar/article/227062>
- وزارة التجارة الجزائرية تطلق حملة وطنية لمصادرة المنتجات التي تحكل ألوان
قوس قزح " نشرت في 09 جانفي 2023 على 16:28 اطلع عليها يوم
2023/03/11 على الموقع الالكتروني التالي :
<https://www.france24.com/ar>

- بلالمان إيطاليا يرفض فكرة زواج المثليين " معروض على الموقع الالكتروني التالي : <https://www.qposts.com/>
 - الأمم المتحدة ، مكتب المفوضي السامي لحقوق الإنسان " لمجة عن المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية، وحاملي صفات الجنسين" معروض على الموقع الالكتروني التالي :
- www.ohchr.org/ar/sexual-orientation-and-gender-identity/about-lgbti-people-and-human-rights